

هل يقام الحد على الأب الزاني بابنته؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقدم معنا ان الاب لا يقتل بابنه والسؤال اذا كان الاب شاذا او منحرفا ويزني بابنته هل يقام عليه الحد؟ هذا عند القاضي. هذا يرفع

امره الى القاضي فاذا ثبت - [00:00:00](#)

عليه ذلك فالقاضي يحكم عليه بموجب الشريعة ولا يجوز لاحد انه يقيم عليه الحد او هذا من صلاحيات الامام ومرجعه الى القضاء

نعم الامور فوضى نعم - [00:00:13](#)